

يرجع وتلك السنة ولم يقدر عليه ولو نذر صوم سنة يعينها
 ما بها عن نذرك الأيام رمضان والأيام المنهي عنها وهي
 يوم العيد وأيام التشريق وأيام الحيض والنفاس ولا يقضيها
 لأنها غير قابلة للصوم فلا تدخل في النذر ولا يقضي شهرها
 في رمضان لعدم قوله صوم غيره أو نذر صوم اليوم الذي يقدم
 فيه فلان صح نذرك لأنه كان الوفاية بان يعلم فلاومه عند
 فسبب النية فان صامه عنه فلا نك ولا فان قدم ليل
 او يومها لا يدخل في نذر صوم سنة يعينها الخل النذر لعدم
 قول ذلك للصوم او لصوم غيره او نهارا غير ما ذكر وهو صائم
 تغلا او واجبا او وهو مفر قضا كما لو نذر صوم يوم معين
 ففاته او نذر صوم اليوم الذي يقدم فيه فلان اذا قدم
 يوم الاثنين صام كل يوم اثنين يستقبله الا ما مر مما يدخل
 في نذر صوم سنة يعينها ولا يجب قضاؤه اي ما مر لأنه لم
 يدخل في النذر **باب ادب القاضي**
 وما بدأ ترجمه ببس ان لا يقعد في مسجد بل بكرة الختادة
 مجلسه صوتا له عن ارتفاع الاصوات واللفظ الواقعي
 مجلس القضا عاده ولو انعقت قضية او قضيا وقت
 حضوره في مسجد لسلامة او غيرها فلا يابس بقولها وان لا
 يقعد الحكم **مختار** عن الناس فلا يتخذ له حاجبا حيث
 لا تارة

لا تارة بل بكرة له الختادة لغيره ولي عين امور الناس شيئا فاحجب
 محبه الله يوم القيامة رواه ابوداود والحاكم وصححه استاذنا
 وان يكون سائر القلب من كل شيء بغير خلق فبكرة له ان يقضي
 في حال غضب وجوع وشبع مغرطين ومرض مؤلم وخوف مزعج
 وفرح شديد ولا في ذلك حال لا يحل احديين وهو غضبان
 رواه الشيخان وان يشهد الجناز ويعود المريض ويأتي معلم
 اي وقت فلاوم نحو المالح للمسا فرحاجة غير الحج لان الزيارة عند
 ذلك قرية وذکر نحو من زيادتي وان يحضر الولائم كلها بسروها
 السابقة او يتركها لهما ان كثرت وقطعته عن الخمر وله ان يقول
 للمضهي اذا حضر عندك تكلم او ليتكلم المدي منك وله ان
 يسكت عنها حتى يتذمر احد هما باللام واذا اجتمع مدعون
 هو ولي يمين قوله خصوص قدام وجوبا السابق غالبا ان علم فان
 حاو معا او جهل السابق افرج بينهم فذم من خرجت قرعته
 وخرج بزياد في غالبها لو كان مسافرون مستوفرون او نسوة
 او هما فانه بسن تغدير المسافر يمين على المقيمين ولو نسوة ونقله من
 على المقيمين ان قلاوا لا يقدم السابق الا بدعوى واحدة لئلا
 يطول الزمن فينضمرا لباقون ويأتي مثله في القامع اما المسافرون
 والنسوة فقله من جميع الدعوى ان لم يضر رايا فقي اضمر امرا
 بينا ولا تدمه وواحدة وان ظهر من خصم لاد اي شدة حضوره

